شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر يقع في الالسنة وهو في النهاية بنحو العزو بني الهروي
بلفظ نحو اخوانكم ولم اره بلفظ اخوانكم بعد التتبع الطويل البالغ في شي من
طرق حديث المسند ولا في الاجزا المنثورة وقد عزاه بعضهم لمسند احمد
او الطبراني او كتاب الطواعين لابن ابي الدنيا ولا وجود لذلك في واحد
منها فالله اعلم وفي الصحيحين من حديث اسامة بن زيد قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول الطاعون رجز ارسل على طايفة من بني اسرايل
وعلى من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تدخلوا عليه واذا وقع بارض وانتم
بها فلا تخرجوا منها فرارا منه ٥ وقد ذكر العلما في النهي عن الخروج حكما منها
ان الطاعون في الغالب يكون عاما في البلد الذي يقع به فاذا وقع فالظاهر
مداخلة سببه لمن بها فلا يفيد الفرار لان المفسدة اذا تعينت
حتى لا يقع الانفكاك عنها كان الفرار عبثا فلا يليق بالعاقل ومنها ان
الناس لو تواردوا على الخروج لصار من عجز عنه بالمرض المذكور او بغيره
ضايع المصلحة لفقد من يتعهده حيا وميتا ٥ وايضا فلو شرع الخروج
فخرج الاقويا لكان في ذلك كسر قلوب الضعفا وقد قالوا ان الحكمة في الوعيد
في الفرار من الزحف لما فيه من كسر قلب من لم يفر وادخال الرعب عليه
بخذلانه ٥ وقد جمع الغزالي بين الامرين فقال الهوا لا يضر من حيث
ملاقاته ظاهر البدن بل من حيث دوام الاستنشاق فيصل الى القلب
والريه فيوثر في الباطن ولا يظهر على الظاهر الا بعد التاثير في الباطن
فالخارج من البلد الذي يقع به لا يخلص غالبا مما استحكم به وينضاف الى ذلك
انه لو رخص للاصحا في الخروج لبقي المرضى لا يجدون من يتعاهدهم فتضيع
مصالحهم ومنها ما ذكره بعض الاطبا ان المكان الذي يقع به الوبا
تتكيف امزجة اهله بهوا تلك البقعة وتالفها وتصير لهم كالاهوية
الصحيحة لغيرهم فلو انتقلوا الى الاماكن الصحيحة لم توافقهم بل ربما اذا
استنشقوا هواها استصحب معه الى القلب من الابخرة الردية التي
حصل تكيف بدنه بها فافسدته فمنع من الخروج لهذه النكتة
ومنها ان الخارج يقول لو اقمت لاصبت والمقيم يقول لو خرجت
لسلمت فيقع في اللو المنهي عنه وقال العارف ابن ابي جمرة البلا
انما يقصد به اهل البقعة لا البقعة نفسها فمن اراد الله نزول البلا
به فهو واقع به لا محالة فاين ما توجه يدركه فارشدنا الشارع الى

عدم

عدم النصب وقال ابن القيم جمع صلى الله عليه وسلم للامة في نهيه عن الدخول
الى الارض التي هو بها ونهيه عن الخروج منها بعد وقوعه كمال التحرز منه فان في الدخول
في الارض التي هو فيها تعرضا للبلا وموافاة له في محل سلطانه واعانة للانسان
على نفسه وهذا مخالف للشرع والعقل بل تجنب الدخول الى ارضه من باب الحمية
التي ارشد الله تعالى اليها وهي حمية عن الامكنة والاهوية المودية واما
نهيه عن الخروج من بلده ففيه معنيان احدهما حمل النفوس على الثقة بالله تعالى
والتوكل عليه والصبر على اقضيته والرضا والثاني ما قاله ائمة الطب
انه يجب على من كان يحترز من الوبا ان يخرج عن بدنه الرطوبات الفضلية
ويقلل الغذا ويميل الى التدبير المجفف من كل وجه والخروج من ارض الوبا والسفر
منها لا يكون الا بحركة شديدة وهي مضرة جدا هذا كلام افضل المتاخرين
من الاطبا فظهر المعنى الطبي من الحديث النبوي وما فيه من علاج القلب والبدن
وصلاحهما انتهى ذكر طبه عليه الصلاة والسلام من السلعة
اخرج البخاري في تاريخه والطبراني والبيهقي عن شرحبيل الجعفي قال اتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبكفي سلعة فقلت يا رسول الله هذه السلعة قد اذتني
تحول بيني وبين قايم السيف ان اقبض عليه وعنان الدابة فنفث في
كفي ووضع كفه على السلعة فما زال يطحنها بكفه حتى رفعها وما ارى اثرها
ومسح صلى الله عليه وسلم وجه ابيض بن حمال وكان به القوبا فلم يمس بدنه ضررا
من ذلك اليوم ومنها اثر رواه البيهقي وغيره ذكر طبه صلى الله عليه وسلم
من الحمى رواه البخاري من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى
من فيح جهنم فاطفوها بالما واختلف في نسبتها الى جهنم فقيل حقيقة
واللهب الحاصل في جسم المحموم قطعة من جهنم وقدر الله تعالى ظهورها باسباب
تقتضيها ليعتبر العباد بذلك كما ان انواع الفرح واللذة من نعيم الجنة اظهرها
في هذه الدار عبرة ودلالة ٥ وقيل بل الخبر ورد مورد التشبيه والمعنى ان حر
الحمى شبيه بحر جهنم تنبيها للنفوس على حر جهنم وان هذه الحرارة الشديدة شبيهة
بفيحها وهو ما يصيب من قرب منها من حرها قوله فاطفوها بهمزة قطع
امر بالاطفا ٥ وروى الطبراني الحمى حظ المومن من النار ٥ وفي رواية نافع
عن ابن عمر عند الشيخين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحمى او شدة الحمى
من فيح جهنم فابردوها بالما بهمزة وصل والرا مضمومة على المشهور وحكي
كسرها وفي رواية ابن ماجة بالما البارد وفي رواية ابي جمرة بالجيم عند البخاري

بلغ

Copyright © King Saud University